

فقه اللغة

العَجَيجُ مَوْتُ الرَّعْدِ وَالْحَجِيجِ وَالنِّسَاءِ وَالشَّعَاءِ .
(عَنْ ابْنِ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِيهِ) .
الشَّعْبُ بِفَتْحِ الشَّيْنِ أَكْبَرُ مِنَ الْقَبِيلَةِ .
ثُمَّ الْقَبِيلَةُ .
ثُمَّ الْعِمَارَةُ بِكَسْرِ الْعَيْنِ .
ثُمَّ الْبَطْنُ .
ثُمَّ الْفَخِذُ